



جَمْعِيَّةُ أَصُولِ الدَّعْوَى

Osoul Foundation for Da'wah Content

سياسة

الاستثمار

جمعية أصول للمحتوى الدعوي

النسخة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ م





الفهرس

خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	مقدمة
2	نطاق تطبيق السياسة
٢	صلاحية الاستثمار
٣	مجالات الاستثمار
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	حدود الاستثمار
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	إعادة الاستثمار
٣	المختصين بالاستثمار
٣	التقارير الدورية
خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.	اعتماد مجلس الإدارة





مقدمة :

يُعد الاستثمار من الوسائل الهامة التي تحقق جانبا مهما من استدامة موارد الجمعية المالية، وهو مما يعينها على القيام بتنفيذ برامجها ومشاريعها، وبالتالي يحقق أهدافها. لذا كان لابد من وجود سياسة تعمل على رسم الخطوط العريضة لاستثمار أموال الجمعية بما يعود بالنفع عليها وبما لا يتعارض مع أنظمة الدولة.

نطاق تطبيق السياسة

تطبق هذه السياسة على جميع العمليات الاستثمارية للجمعية وما يتصل بهذه العمليات من أفراد او لجان.

صلاحية الاستثمار

١. تختص الجمعية العمومية العادية في:
 - أ. التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
 - ب. تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
 - ج. إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاتها.
٢. يختص مجلس الإدارة في:
 - أ. تسجيل العقارات وإفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، وإجراء أي تصرفات محققة للجمعية الغبطة والمصلحة، بعد موافقة الجمعية العمومية.
 - ب. إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من المركز
٣. يختص المدير التنفيذي في اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.



مجالات الاستثمار

كما ورد في نظام الجمعيات الأهلية ولائحة الجمعية فإن للجمعية - بعد أخذ موافقة الجمعية العمومية:-

١. أن تمتلك العقارات.
٢. أن تضع فائض إيراداتها في أوقاف.
٣. أن تستثمرها في مجالات مرجحة الكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت.
٤. أن تعيد توظيفها في المشروعات الإنتاجية والخدمية.

حدود الاستثمار

حتى لا يتأثر عمل الجمعية وتنفيذ برامجها ومشاريعها، فإنه لا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.

إعادة الاستثمار

تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة؛ من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية، على ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.

المختصين بالاستثمار

يمكن للجمعية الاستعانة بالمختصين في الاستثمار من أجل تحديد الفرص المناسبة لاستثمار لجمعية، وتقييم الاستثمارات القائمة وتصحيح وضعها في حين الحاجة لذلك.

التقارير الدورية

يلتزم المسؤول أو المفوض بالاستثمار بإعداد تقارير دورية ربعية عن استثمارات الجمعية.



اعتماد مجلس الإدارة

اعتماد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة لجمعية أصول للمحتوى الدعوي في الاجتماع الخامس في دورته الأولى في تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٠٤ م.

